

الإجراءات الإستعمارية الفرنسية إتجاه أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر من 1830 إلى 1844م

FRENCH COLONIAL POLICY TOWARDS THE ENDOWMENTS OF THE TWO HOLY MOSQUES IN ALGERIA 1830 TO 1844

تاريخ الاستلام : 2020/05/08؛ تاريخ القبول : 2022/02/06

ملخص

لقد كانت مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر أواخر العهد العثماني تحتل المرتبة الأولى مقارنة بالمؤسسات الخيرية الأخرى، وهذا يعود إلى المنزلة الرفيعة التي تتمتع بها البقاع المقدسة في نفوس الجزائريين، وقد قدرت أوقافها عشية الاحتلال الفرنسي بثلاثة أرباع من الأوقاف الموجودة في مدينة الجزائر. إلا أن أوقاف الحرمين الشريفين سرعان ما عرفت تقهقرا وتراجعا كبيرا في بداية الاحتلال الفرنسي، بعد أن حاول طمس وتقزيم أي دور لها في المجتمع لتفطنه بما تقدمه هذه الأوقاف من خدمات للمجتمع الجزائري، وهذا ما يجعلنا نطرح الإشكالية التالية: فيما تتمثل الإجراءات المتخذة من قبل السلطات الإستعمارية الفرنسية إتجاه أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر من 1830 إلى غاية 1844م؟ وبما أن هذه الدراسة تاريخية فقد تم الإعتماد على المنهج التاريخي الذي نسعى من خلاله إلى التعرف على مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، ومختلف الإجراءات التي إتخذتها الإدارة الإستعمارية الفرنسية إتجاه هذه المؤسسة، وأبرز النتائج.

الكلمات المفتاحية: أوقاف؛ إستعمار؛ قرارات؛ حرمين شريفين؛ مكة والمدينة.

* هشام مزوجي
صالح حيمر

مخبر الدراسات الإنسانية والأدبية،
جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

Abstract:

The Endowment of the Two Holy Mosques Endowments in Algeria at the end of the Ottoman era was ranked first in comparison to other charitable institutions, and this is due to the high status enjoyed by the sacred Bekaa in the hearts of Algerians, but the endowments of the Two Holy Mosques quickly recognized a great regression and decline in the beginning of the French occupation, and this What makes us wonder: What are the measures taken by the French colonial authorities towards the endowments of the Two Holy Mosques in Algeria? Since this study is historical, it was based on the historical approach through which we seek to identify the Foundation for the Endowments of the Two Holy Mosques, and the various measures taken by the French colonial administration towards this institution, and the most important results.

Keywords: Endowments; colonization; decisions; two holy mosques; Mecca and Medina.

Résumé:

La dotation des deux saintes mosquées La dotation en Algérie à la fin de l'ère ottomane était classée première par rapport à d'autres institutions caritatives, et cela est dû au statut élevé dont jouit la Bekaa sacrée dans le cœur des Algériens, mais les dotations des deux saintes mosquées ont rapidement reconnu une grande régression et un déclin au début de l'occupation française, et cela Ce qui nous fait nous demander: quelles sont les mesures prises par les autorités coloniales françaises envers les dotations des Deux Saintes Mosquées en Algérie? Cette étude étant historique, elle était basée sur l'approche historique à travers laquelle nous cherchons à identifier la Fondation pour les dotations des deux saintes mosquées, et les différentes mesures prises par l'administration coloniale française envers cette institution, et les résultats les plus importants.

Mots clés: dotations, colonisation, décisions, deux saintes mosquées, La Mecque et Médine.

* Corresponding author, e-mail: hichem.mezoudji@univ-tebessa.dz

I - مقدمة:

لقد كانت مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر أواخر العهد العثماني تحتل المرتبة الأولى مقارنة بالمؤسسات الخيرية الأخرى، وهذا يعود إلى المنزلة الرفيعة التي تتمتع بها البقاع المقدسة في نفوس الجزائريين، وقد قدرت أوقافها عشية الإحتلال الفرنسي بثلاثة أرباع $\frac{3}{4}$ من الأوقاف الموجودة في مدينة الجزائر، وهذا ما جعلها في طليعة المؤسسات الخيرية، فقد ساهمت في تقديم الإعانات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو المارين بها، وتكفل بإرسال حصة من مداخيلها إلى فقراء الحرمين، وهناك ما يستعمل ريعه لصيانة المؤسسات الدينية في مكة والمدينة بالذات وهو الريع الذي يصل إلى شيخ الإسلام في مكة سنويا، كما كانت تعتبر مصدر عيش للكثير من الجزائريين باستغلال الجماعات الحرفية والتجارية لعقاراتها، ويوكل إليها حفظ الأمانات والإنفاق على ثلاثة من مساجد مدينة الجزائر، كما تخصص جزء من مداخيلها لتوزيع الصدقات على الفقراء والمساكين في الجزائر، إلى غير ذلك من الأدوار، إلا أن أوقاف الحرمين الشريفين سرعان ما عرفت تدهورا وتراجعا كبيرا في بداية الإحتلال الفرنسي، بعد أن حاول طمس وتقزيم أي دور لها في المجتمع لتفطنه لمدى ما تقدمه هذه الأوقاف من خدمات للمجتمع الجزائري، وفي هذا السياق نتساءل: فيما تتمثل الإجراءات المتخذة من قبل السلطات الإستعمارية الفرنسية إتجاه أوقاف الحرمين الشريفين في الجزائر من 1830 إلى غاية 1844م؟ وقد تم الإعتماد على مجموعة من الوثائق الأرشيفية التقارير الفرنسية بالإضافة إلى مقالات المجلة الإفريقية، وبما أن هذه الدراسة تاريخية فقد تم الإعتماد على المنهج التاريخي الذي نسعى من خلاله إلى التعرف على مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، ومختلف الإجراءات التي إتخذتها الإدارة الإستعمارية إتجاه هذه المؤسسة، ونتائج القرارات الإستعمارية على أوقاف الحرمين.

1. مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في أواخر العهد العثماني:

لقد كانت مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين (مكة المكرمة والمدينة المنورة) تحتل المرتبة الأولى بالنسبة للمؤسسات الخيرية الأخرى نظرا للمنزلة الرفيعة والمكانة العالية التي تتمتع بها البقاع المقدسة في نفوس الجزائريين¹، حيث كانت تستحوذ على القسم الأكبر من الأوقاف داخل مدينة الجزائر وخارجها، وقد تم تقديرها بثلاثة أرباع $\frac{3}{4}$ من الأملاك الوقفية الموجودة في ذلك الوقت²، وإن الربع من هذه الأملاك يقع بفحص مدينة الجزائر وضواحيها، أما الربعين الآخرين فيقعان داخل مدينة الجزائر³، وإن إستحواد أوقاف الحرمين الشريفين على ثلاثة أرباع من أملاك الأوقاف في مدينة الجزائر لم تكن مقصورة على مدينة دون أخرى، فالظاهرة نفسها شهدتها معظم المدن الجزائرية مثل: شرشال والمدينة وقسنطينة ووهران...⁴

ولقد لاحظ "فيليب فاليري" (Vallière) القنصل الفرنسي بالجزائر في سنة 1781م مدى ضخامة حجم أوقاف الحرمين الشريفين ويذكر «بأن أغلب المنازل والبساتين في مدينة الجزائر وضواحيها تعود كلها تقريبا إلى مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، وهي واسعة الإنتشار وسيأتي اليوم الذي ستستحوذ فيه هذه المؤسسة على جميع العقارات والأملاك»⁵

وقد ساهمت مختلف الشرائح الإجتماعية للمجتمع الجزائري في الوقف على هذه المؤسسة، فمثلا تذكر الوثائق الأرشيفية بأنه في مدينة الجزائر قام "إبراهيم الخرناجي" بوقف منزل على الحرمين الشريفين سنة 1799م، وكذلك قام "الحاج محمد بن المهدي" بوقف دار سنة 1807م⁶، وأن "مصطفى باشا" قام بوقف جميع جلسة الحانوت على فقراء الحرمين الشريفين سنة 1219هـ⁷، وقد قام "مصطفى باشا" بوقف منزل إبتداء على نفسه وعلى ذريته من بعده للذكر والأنثى فيه سواء... والمرجع يعود

بعد إنقراض الذرية لفقراء الحرمين الشريفين⁸.

وقد قدر "جانتي دوبوسي" عدد أوقاف الحرمين الشريفين عشية الإحتلال الفرنسي بـ 1373 وقف⁹، أما "دوفو" فقد قدرها قبل الإحتلال بـ 1558 وقف¹⁰، ولا تختلف هذه الإحصائيات عما ورد في لوحة المؤسسات الفرنسية إذ تقدر عدد أملاكها بـ 1419 ملكية، أما "جيراردان" مدير مصلحة الدومين في الجزائر فقد حددها بـ 1400 ملكية، وفي تقرير أخر يعود إلى سنة 1837م قدرت بـ 1414 ملكية¹¹، ويعود هذا الاختلاف بين الكتاب الفرنسيين إلى الأسلوب الذي إنتهجه الإستعمار الفرنسي للقضاء على هذه المؤسسة.

وبالتالي فإن أوقاف الحرمين الشريفين كانت تقدر قبل الإحتلال بـ 1558 وقفا¹²، ذات مردود سنوي يناهز 43222.70 فرنك¹³، ساهم فيه حوالي 840 منزلا، و 258 دكانا، و 33 مخزنا، و 82 غرفة فندق، و 3 حمامات، و 11 كوشة، و 4 مقاهي، و فندق واحد، و 57 بستانا، و 62 ضيعة، و 6 أرحية، و 201 إيجار، ومما يذكر بأن معظم هذه الأوقاف قد ألحقت بمصالح الدولة الفرنسية بعد الإحتلال مباشرة¹⁴.

وقد ساهمت عائدات أوقاف الحرمين الشريفين في تقديم الإعانات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو المارين بها، وتتكفل بإرسال حصة من مداخيلها لفقراء الحرمين كل سنتين، وكان يوكل إليها حفظ الأمانات والإنفاق على ثلاثة من مساجد مدينة الجزائر¹⁵، وهناك ما يستعمل ريعه لصيانة المؤسسات الدينية في مكة والمدينة بالذات وهو الريع الذي يصل إلى شيخ الإسلام في مكة سنويا¹⁶، كما كانت تعتبر مصدر عيش للكثير من الجزائريين من حيث إستغلال الجماعات الحرفية والتجارية لعقاراتها، وقد ساهمت في تخصيص جزء من مداخيلها لتوزيع الصدقات صباح كل يوم خميس¹⁷.

أما من الناحية الإدارية فقد كانت هذه المؤسسة تدار من قبل مجلس يتكون من أربعة أشخاص وموظفين آخرين، وكان على رأس هذا المجلس وكيل يعينه الباشا، كما كان لها وكلاء في المدن الجزائرية الأخرى¹⁸، ويذكر "دوفو" بأن إدارة مؤسسة الحرمين الشريفين تتشكل من ثمانية موظفين إثنان من العسكريين برتبة أغا وإثنان من الوكلاء أغلبيتهم من أصل أندلسي أو تركي، إلى جانب خوجة واحد وشاوش واحد وكتابي عدل...¹⁹.

وعندما يقترب وقت قيام ركب الحجاج الجزائريين لأداء فريضة الحج كان الوكيل يقوم بإنهاء حساباته مع متصرفي أوقاف الحرمين بكامل القطر الجزائري ويعلم حاكم الجزائر بذلك، ويتم عقد إجتماع بالمسجد الأعظم تحت رئاسته يحضره أعضاء المجلس العلمي، ولجنة موفدة من طرف الجيش وشيخ البلد والوزراء والقضاة والمفتين والعلماء ونقيب الأشراف وأمين الأمناء، ويتم تقسيم تلك الأموال حسب رغبات المحسنين المبينة في نصوص الوقف، ويتم تحديد نفقات تلك الأموال على العلماء والفقراء والمساكين الذين يحتاجون نصيبا من تلك الأموال²⁰، وكان وكيل الحرمين يبعث في كل سنة بألفي محبوب ذهبي وكان يتم تكليف بيت المال للفسر مع الحجاج²¹، وكان ركب الحج الجزائري يحمل كمية هائلة من النقود والذهب والفضة والألبسة وغيرها إلى فقراء مكة والمدينة، وكان لعواصم الأقاليم في الجزائر أيضا أوقاف خاصة بمكة والمدينة و كان ركب حجيج كل إقليم يحاول أن يتفوق على نظرائه في الثروة والجاه لحمل الصدقة إلى مكة والمدينة²².

2. الإجراءات الإستعمارية الفرنسية إتجاه أوقاف الحرمين الشريفين:

بعد الإحتلال الفرنسي للجزائر سارعت فرنسا إلى الإستيلاء على مختلف الأملاك الوقفية وعملت على القضاء على نظامها، ومنع القائمين على تسييرها من ممارسة دورها على الرغم من أن فرنسا قد تعهدت في معاهدة الإستسلام باحترام

الممتلكات الإسلامية إلى أنها نكثت بعهودها وقامت بإصدار مجموعة من القرارات والمراسيم التي تنص بالإستيلاء على أوقاف الحرمين الشريفين منها:
1.2 قرار 8 سبتمبر 1830م:

لقد قامت السلطات الإستعمارية الفرنسية بإصدار قرار 8 سبتمبر 1830م والذي يحتوي على سبعة مواد، حيث جاء في المادة الأولى أن السلطات العسكرية الفرنسية لها الحق في الإستحواذ على الأوقاف التابعة لمؤسسة الحرمين الشريفين²³، أما المادة الثانية فقد نصت على أن كل الأشخاص سواء كانوا مالكين أو مستأجرين لأمالك الحرمين الشريفين، هم ملزمون وفي أجل أقصاه ثلاثة أيام إبتداء من تاريخ إعلان القرار بتقديم تصريح يتضمن طبيعة ووضعية ومساحة الأمالك التي ينتفعون بها أو يسبرونها، وكذا تقديم كشف للمداخل أو الكراء، وتاريخ آخر دفع²⁴.
أما المادة الثالثة فقد نصت بضرورة التدوين في سجلات مفتوحة لهذا الغرض بمصالح البلدية²⁵، أما المادة الرابعة فقد نصت على أن كل فرد خاضع لهذا التصريح ولم يقم به في الأجل المحددة سوف يعاقب بدفع غرامة لا تقل عن قيمة مداخل هذا العقار أو كرائه لمدة سنة كاملة وسيكون مجبر على دفع الغرامة عن طريق عقوبات أكثر صرامة²⁶، أما المادة الخامسة فنصت على أن كل شخص يدلي للحكومة الفرنسية بتواجد ملك غير مصرح به له الحق في نصف الغرامة التي يتعرض لها كل مخالف²⁷.

أما المادة السادسة فنصت على أن حصيلة الغرامات ستدفع إلى خزينة المقتصد المالي للجيش الفرنسي²⁸، أي أن هذه الغرامات الجائرة ستدفع إلى صندوق الجيش طبعاً... وهو الصندوق الذي جعله "كلوزيل" لإسترضاء زمريته وجعل الجيش يساهم بذلك كما عرفنا، في مشروع إستعماري "لإستثمار الأرض التي إستولى عليها وجعلها مزرعة نموذجية"²⁹، أما المادة السابعة فقد نصت على أن المفتش العام للمالية والمقتصد المالي للجيش هما مكلفان بتنفيذ هذا القرار³⁰.

2.2 قرار 7 ديسمبر 1830م:

يعتبر "دوفو" هذا القرار مكملًا للقرار الأول الذي ينص على ضم الأمالك الدينية مهما كان نوعها ووضعها في يد مصلحة أملاك الدولة، ويشمل هذا القرار مختلف المؤسسات الوقفية منها أوقاف مكة والمدينة وأوقاف المساجد وأوقاف الأندلس وأوقاف سبل الخيرات³¹، فقد جاء في المادة الأولى أن كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات مهما كانت ريعها ونوعها موجهة إلى مكة والمدينة أو أية جهة أخرى، ستكون مستقبلاً تحت إدارة الدومين، وهي التي توجرها وهي التي ستحصل منها على المداخل³²، أما الثانية فتتص على أن إدارة مصلحة أملاك الدولة هي التي تتكفل بمصاريف الصيانة والمصاريف الأخرى، وفي المقابل توجه كل المداخل إلى هذه الإدارة³³، وقد نصت المادة الثالثة بأن الأفراد سواء كانوا مالكين أو مستأجرين للعقارات هم مجبورون في مدة أقصاها ثلاثة أيام إبتداء من تاريخ نشر هذا القرار أمام مدير الأمالك العمومية على سجلات مفتوحة لهذا الغرض فهم مجبرون بالتصريح لإظهار طبيعة وحالة عقارات الأحباس التي لهم فيها حق الإنتفاع والإستغلال سواء بالكراء أو بغيره وكذا مجموع المداخل أو الكراء وكذا تاريخ آخر دفع³⁴.

أما المادة الرابعة فنصت على أنه خلال ثلاثة أيام سيضع المفتون والقضاة والعلماء وغيرهم من القائمين على إدارة الأوقاف، لدى إدارة الدومين قائمة بأسماء المكترين وعقود الملكية والأزمة والسندات والسجلات والوثائق التي تهم تسييرها، وكذلك قائمة إسمية بالمحلات، وعليهم أن يكتبوا عليها أيضاً مبالغ الإيجار السنوي ومدة آخر دفع مستحق³⁵، أما الخامسة فنصت على أن يقوم مسيري الأمالك الدينية بتقديم كل شهر كشفاً إلى مصلحة أملاك الدولة، يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة

بالمساجد وأعمال الإحسان وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تؤخذ كمعونة من مداخيل هذه الأملاك، وبهذا تم وضع الأوقاف تحت مراقبة المدير العام لمصلحة الأملاك العامة³⁶.

أما المادة السادسة فقد نصت على كل فرد خاضع للتصريح الموصف من قبل القرار الثالث والذي يعلن عنه في التصريح في الوقت المحدد سوف يحاكم بدفع غرامة لا تقل عن سنة من إيجار عقار غير مصرح، وتدفع هذه الغرامة لصالح المستشفى، كما يمكن أن يتعرض لعقاب جسدي، أما المادة السابعة فتتص على أن كل شخص يدلي للحكومة بوجود عقار غير مصرح به له الحق في نصف الغرامة التي يحملها المخالف للقرار، أما الثامنة فنصت على أن المقتصد المالي مكلف بتنفيذ هذا القرار³⁷.

3.2 - قرار 1 مارس 1833م:

ينص هذا القرار على أن يقوم كل الملاك والحائزين والتنظيمات الدينية بما فيها مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين بإيداع السندات التي يملكون بموجبها الأراضي لدى مديرية أملاك الدولة "الدومين" ضمن أجل محدد، على أن تخضع هذه السندات للتحقيق من طرف لجنة أنشأها نفس القرار الذي أمر أيضا بأن كل الملاك الذين لا يقدمون سندات الملكية سوف تضم أراضيهم إلى أملاك الدولة بإعتبارها دون مالك إلى أنه سرعان ما تم إلغائه³⁸.

4.2 - قرار 18 سبتمبر 1835م:

بتاريخ 9 سبتمبر 1835م طلب "كلوزال" من مدير المالية بلونداال القيام بإجراءات سريعة قصد إعادة النظام الإداري للمؤسسات الوقفية، وعند الضرورة لا بد من إستشارة المفتي³⁹، وبعد أسبوع من إصدار هذا القرار، وبإقتراح من "بلونداال" أصدر الوالي العام قرار يتضمن الإجراءات الآتية: تعيين مراقب مسلم يوضع بجانب وكيل الحرمين الشريفين، والقيام مباشرة بجرد الدفاتر والتأكد من المبالغ الموجودة في الخزينة وذلك بحضور المفتي ومراقب الأملاك، وأن يتكفل هذا المراقب بالمداخيل والمصاريف لحين إشعار جديد، وبذلك تمكنت الإدارة الفرنسية من السيطرة على أوقاف الحرمين الشريفين من خلال تسييرها⁴⁰.

5.2 مرسوم 31 أكتوبر 1838م و 21 أوت 1839م:

لقد جاء مرسوم 31 أكتوبر 1838م للتمييز بين الممتلكات حيث نص على تقسيم الأملاك إلى ثلاثة أنواع: النوع الأول فتشمل "أملاك الدولة" (وطنية) وتخص كل العقارات المحولة التي توجه إلى المصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية والتي من ضمنها أملاك أوقاف الحرمين الشريفين⁴¹، أما النوع الثاني من الأملاك فتتمثل في "الأملاك المستعمرة"، أما النوع الثالث فتتمثل في "الأملاك المحتجزة"⁴²، وقد جعل هذا المرسوم تسيير البنايات الدينية الإسلامية تحت مراقبة وتسيير الإدارة المالية، وبذلك أطلق يد السلطة الفرنسية للتصرف في الأوقاف حسب هواها⁴³، وهو نفس ما ذهب إليه مرسوم 21 أوت 1839م.

6.2 - قرار 23 مارس 1843م:

من أهم المواد التي ضمها هذا القرار: المادة الأولى تنص على أن كل المداخيل والمصاريف الناتجة عن المؤسسات الدينية والأوقاف بما فيها أوقاف الحرمين الشريفين، قد أصبحت ملحقة بالميزانية الإستعمارية، أما الثانية فقد نصت على إستمرار مصلحة أملاك الدولة في تسيير المؤسسات الدينية حسب القرارات السابقة⁴⁴، أما بالنسبة للمادة الثالثة فنصت على أن البنايات المنجزة عن المؤسسات الوقفية والتي توقفت عن تيعيتها الدينية ستجمع فوراً إلى تلك التي دخلت في المادة السابقة، ويكون تسييرها طبقاً لنفس الأحكام والقواعد⁴⁵، وقد جاء في المادة الرابعة بأن البنايات التابعة

لمؤسسات الأوقاف ما تزال مخصصة للديانة الإسلامية أي أنها لا تزال مكرسة للعبادة، وقد نصت المادة على ضمها بالتدرج إلى مصلحة الدومين طبقاً لقرارات خاصة، كما ضمت أوقاف بيت المال إلى هذه المصلحة أيضاً⁴⁶.

أما المادة الخامسة فقد نصت على أن الناتج المحتمل للعمارات المسيرة من لدن الأملاك العمومية سوف تنقل كل سنة إلى الميزانية الإستعمارية، أما المادة السادسة فقد نصت على أن النفقات المخصصة للموظفين الدينيين، وصيانة المساجد وكذا والأملاك على نفقة الوقف، والمعاشات أو المساعدات الممنوحة لأي كان من المتقنين بالدين الإسلامي، وأوقاف الحرمين الشريفين وأوقاف الأندلسيين... إلخ، وكذا المعاشات بشتى أنواعها، والمساعدات والصدقات سوف تنقل إلى الميزانية الداخلية لكي تسدد طبقاً للقواعد العادية من الديون الإستعمارية الممنوحة لهذه الإدارة.

أما المادة السابعة فقد جاء فيها أن القرارات المخصصة لمصاريف الجباية والإدارة سوف تنقل إلى قروض الميزانية الإستعمارية المطبقة على المصالح المالية وستدفع في هذه القروض، أما المادة الثامنة فقد نصت على أن التعديلات الناتجة عن هذا القرار الذي سوف يطبق ابتداء من 1 جانفي 1843م، ستجرى نفقات إستعمارية على الميزانية خلال السنة المالية الجارية، وقد جاء في المادة التاسعة أن الحاكم العام مدير الداخلية ومدير المالية هم مكلفون فيما يخصه بتطبيق هذا القرار⁴⁷.

3. نتائج الإجراءات الإستعمارية الفرنسية على أوقاف الحرمين الشريفين:

1.3- نتائج قرار 8 سبتمبر 1830م على أوقاف الحرمين الشريفين:

يرى "دوفو" بأن قرار 8 سبتمبر 1830م يسعى إلى الإستيلاء على الأملاك الوقفية التابعة لمكة والمدينة، وهي بالطبع لا تخص الأتراك لوحدهم بل كان جميع السكان يساهمون فيها، وعلى الرغم من ذلك فقد أعلنت فرنسا بأن كل تلك الأملاك تدخل ضمن أملاك الدولة "الدومين" ويجب أن تستثمر لحسابها⁴⁸، ويذكر "بوسون" بأن الإدارة الفرنسية عملت على القضاء على الأوقاف ذات الطابع الدولي، وتمكنت من الإستيلاء على أوقاف سبل الخيرات بإعتبار أن الواقف فيها عنصر أجنبي وهم الأتراك، وأرادت الإستيلاء على أوقاف الحرمين الشريفين بإعتبار أن الموقوف عليه هو عنصر أجنبي، فعائدات الحرمين الشريفين لا ينتفعون منها إذ كانت كل مداخيلها تذهب إلى مكة والمدينة⁴⁹.

لقد كان هذا القرار بمثابة الخطوة الأولى التي إتخذتها الإدارة الفرنسية من أجل مصادرة أوقاف مكة والمدينة، فكانت أول ضربة توجه للإرث الثقافي والهيكلي الإجتماعي للجزائريين، فقد لقي هذا القرار إستنكاراً وإحتجاجاً كبيراً من طرف أعيان مدينة الجزائر وعلمائها وفقهائها، وكان في طلبعتهم المفتي ابن العنابي، وابن الكبابطي، وحمدان خوجة، وبوضربة⁵⁰، فقد أوضح العلماء للإدارة الإستعمارية بأن أملاك مكة والمدينة ليست ملكاً للأتراك، وإنما هي جزائرية من مصادر مختلفة وأن وكلاءها في الغالب هم جزائريون أيضاً من مدن مختلفة، وأمام هذا الإحتجاج تراجع "كلوزيل" عن القرار المتعلق بالإستلاء على أوقاف مكة والمدينة⁵¹، وهذا ما جعل "كلوزيل" يقوم بمراجعة قراره وأضاف إليه فقرة معدلة تنص على أن الأملاك الموقوفة لصالح مكة والمدينة ستبقى تدار من طرف وكلاء مسلمين مختارين وتحت رقابة الحكومة الفرنسية⁵².

2.3- نتائج قرار 7 ديسمبر 1830م على أوقاف الحرمين الشريفين:

أما بالنسبة لنتائج قرار 7 ديسمبر 1830م على مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين فنجد بأن العلماء والأعيان قد عارضوا "كلوزيل" معارضة شديدة ورفضوا قرار ضم الأوقاف إلى مديرية أملاك الدولة الفرنسية، مما جعل السلطات الإستعمارية الفرنسية

تتراجع عن قرارها وتركت مهمة تسيير مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في يد الوكلاء المسلمين المشرفين عليها ولكن تحت رقابتها وتصرفها⁵³، وقد عرفت مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين تراجعا كبيرا في مداخيلها، ويرجع ذلك إلى إستيلاء السلطات العسكرية الفرنسية على العديد من أملاكها، وقد قام الجيش الفرنسي بالإستيلاء على 55 ملكية تابعة لأوقاف الحرمين الشريفين ما بين سنتي 1830- 1832م⁵⁴.

لقد إستمرت إدارة أملاك الدولة الفرنسية في الإشراف مباشرة على أوقاف مكة والمدينة وأوقاف الأندلس وسبل الخيرات وبيت المال، بينما تركت الوكلاء على أوقاف المسلمين يؤدون خدمتهم مؤقتا في المساجد والزوايا والقباب، فالإدارة الفرنسية كانت تشرف على ما كان دخله سهل التسيير، وبذلك تحصلت على أموال طائلة في ظرف زمني قصير⁵⁵، وقد تخلصت مصلحة أملاك الدولة بذلك من مسؤولية التعليم والمدارس الإسلامية ومن شؤون الديانة وتوظيف رجال الدين، ومن المساعدات العامة للفقراء، فقد بقيت هذه الأمور جميعا في نظرها في مسؤولية الوكلاء على المساجد، وبعد إختفاء الوكلاء تولاها المتصرفون المدنيون أو مدراء الداخلية، وهكذا كانت مصلحة أملاك الدولة في السنوات الأولى للإحتلال تتولى فقط مصاريف المساعدات العامة المستخرجة من أملاك مكة والمدينة⁵⁶.

كما شهدت فترة بداية الإحتلال تأثيرا كبيرا على طبيعة الأوضاع الدينية، حيث شهدت تغيرات في طبيعة مهام مؤسسة الحرمين الشريفين، وكان من أهمها منع توجيه المبالغ المالية "الصرة" إلى فقراء الحرمين الشريفين التي كانت توجه في فترة الحج، والتي تقدر بحوالي 2000 محبوب ذهبي والذي يساوي 14000 إلى 15000 فرنك ذهبي فرنسي⁵⁷، وعلى الرغم من أن فرنسا قامت بمنع توجيه الصرة في مدينة الجزائر بعد إحتلالها إلا أنه لم تتمكن من منعها في المناطق الأخرى، ففي مدينة قسنطينة كان الحاج "أحمد باي" يقوم بتوجيهها إلى مكة المكرمة والمدينة المنورة عبر تونس بإعتبار أن قسنطينة لا تزال خارج سيطرة الإحتلال الفرنسي⁵⁸.

وهذا ما يظهر من خلال الشكاية التي رفعها "حمدان خوجة" ومما جاء فيها: «...إستولوا على أوقاف مكة والمدينة، وهي صدقة منا ومن الدنيا على الفقراء، بمقتضى الشرط بعد الموت على وقف ديننا... وأخذ ما كان عند الوكيل من النقود نطلب ردها كما كانت، وأن يردوا كل ما أخذوه من نقود الكراء وما سكنوا من ديارها وبساتينها بدون أجر، فيسلموا كل ذلك للوكيل على وقف ديننا المشترط صيانتها وإحترامها»⁵⁹، وقد ردت وزارة الحربية على هذه الشكاية، بأن ما إتخذ إتجاه القاضي والمفتي قد كان زمن الجنرال "دي بورمون" و"كلوزيل"، أما بالنسبة للقاضي والمفتي فهما لم يستخدموا نفوذهما لمساندة السلطة الفرنسية بل كانوا يساندون الأتراك وهو سبب إجراء نفيهم، أما أوقاف الحرمين فقد تم الإستيلاء عليها كما هو الشأن بالنسبة للمساجد وأملاك الأتراك بقرار من الجنرال "كلوزال" في 8 سبتمبر 1830م، إلا أنه عند تنفيذ هذا القرار من 7 ديسمبر 1830م لم يؤدي إلى مصادرة تلك الأملاك، أما "بيرترين" في 11 جوان 1831م لم يقض إلا بالحجز، وعليه فإن الإجراء كان على الحجز فقط، وتذكر وزارة الحربية بأن الإدارة الفرنسية لم تصدر بعد أي رأي يتعلق بشأن الملكيات⁶⁰.

وقد إتخذ الوكيل المدني "بيشون" موقفا معارضا للقرار من خلال الرسالة التي وجهها إلى رئيس مجلس الوزراء طالب فيها بفسخ القرار بسرعة، وبضرورة تمهيد طرق التوفيق مع القبائل القاطنة داخل البلاد، وإن موقف "بيشون" فتح الطريق أمام البعض للتعبير عن تذمرهم من القرار، ومن بين هؤلاء السيد الحاج محي الدين آغا العرب

الذي إشتكى "لبيشون" وناشده بإرجاع أوقاف مكة والمدينة وإعادة المساجد المختلفة إلى أصلها⁶¹، وقد سلم آغا العرب وثيقة إلى "ببشون" يعبر فيها عن أمله في إعادة المساجد وأملاك مكة والمدينة إلى المسلمين إلا أن هذا المطلب لم يتم تحقيقه⁶². وجاء في تقرير الناصر المدني "ببشون" في 15 نوفمبر 1831م تحت عنوان ضرورة إلغاء مصادرة أملاك الأتراك وأملاك الحرميين الشريفين قائلاً: «لقد إتخذ الجنرال كلوزيل في الجزائر إجراءاتين يجب تغييرهما بسرعة، ليس فقط لصالح عدالة فرنسا ومصداقيتها ولكن للحفاظ على سيطرتها على هذه المستعمرة من أجل تحقيق المشاريع الإستراتيجية التي يمكن إقامتها في المستقبل⁶³، وبالتالي فإن الحكومة الفرنسية لم تهتم بهذه الشكاوى⁶⁴، وما يثبت ذلك أنها لم تقم بإلغاء قرارى 8 سبتمبر و 7 ديسمبر 1830م بل إكتفت بدمج الإثنين معا أثناء التطبيق.

يذكر "بوسون" بأن السلطة الفرنسية لم تجد في حقيقة الأمر صعوبات في حجز أوقاف العيون وتسليمها إلى مهندسين فرنسيين، ونفس الشيء بالنسبة لأوقاف الطرق سلمت إلى مصلحة الجسور والطرق بحجة ضعف الأمان الذين لم تكن لهم القدرة الكافية للقيام بهذا العمل⁶⁵، أما أملاك الجيش فقد أحتجزت أيضا بإعتبار أنها أملاك عثمانية، ولأن بقاءها بأيديهم يحرضهم على الثورة في نظر الفرنسيين⁶⁶، أما أوقاف الحرميين الشريفين فقد فسخت بدعوى أن مداخلها تنفق على أجانح خارج البلاد أي أنها أموال ضائعة⁶⁷، وقد أجبر وكيل أوقاف مكة والمدينة على دفع الدخل للخزينة المالية، وتوقف إرسال جزء منه إلى شريف مكة حتى لا يستغل في إشعال وتمويل الثورات⁶⁸. وبالرغم من أن فرنسا ترددت خلال هذه الفترة في الإستيلاء على الأوقاف إلى أن مصادرة بعض الأملاك الوقفية قد وقعت، حيث طبق منه ما يتعلق بالمباني العامة لأوقاف الحرميين، وأجل منه ما يتعلق بالمساجد ونحوها مما يسمى بالأملاك الخاصة، ومع ذلك فقد وضعت الإدارة الإستعمارية يدها بمقتضى هذا القرار على كل شيء يخص الأملاك الدينية سواء كانت خاصة أو عامة، فمن جهة نفذت الإدارة الإستعمارية مصادرة الأملاك الوقفية ولم يقع بشأنها أي تراجع ومن جهة أخرى وضعت الوكلاء تحت الرقابة الإدارية الضيقة، وقد أصبح الوكلاء مطالبين بتقديم الحسابات الخاصة بالمداخيل من أجل الحصول على الرخص الخاصة بالنفقات⁶⁹، وخلال هذه الفترة قامت السلطات الإستعمارية بتعيين "أحمد بوضربة" وكيلا على أوقاف الحرميين، ولكن هذا الأخير كان معارضا لإجراءات "كلوزيل" الإستعمارية إتجاه أوقاف الحرميين مما جعل الدوق "دي روفيغو" يقوم بطرده معتبرا إياه متآمرا وقائدا "للجنة المور" التي تحضر لعودة المسلمين، ثم إنسحب "بوضربة" إلى باريس ليطالب بإسترجاع أوقاف الحرميين⁷⁰.

3.3- نتائج قرار 1 مارس 1833م على أوقاف الحرميين الشريفين:

على الرغم من أن الإدارة الإستعمارية الفرنسية قامت بإلغاء القرار إلا أن المصادرة قد وقعت على بعض الأوقاف التابعة للحرميين الشريفين، وما يثبت ذلك أن مؤسسة أوقاف الحرميين عرفت تراجعا كبيرا في نسبة الفائض من المبالغ المالية والتي بلغت سنة 1830م حوالي 71.703 فرنكا فرنسيا و5 سنتيما لتتراجع إلى 19.003 فرنكا فرنسيا و20 سنتيما سنة 1833م⁷¹، ولعل السبب الرئيسي لتراجع فائض أوقاف الحرميين الشريفين، يرجع إلى إستيلاء السلطات العسكرية الفرنسية على العديد من الملكيات الوقفية من مباني وحوانيت...، خاصة وأن الجيش الفرنسي إستولى على 55 ملكية تابعة لهذه المؤسسة ما بين سنتي 1830-1832م⁷²، وبهدف تحرير الأملاك الوقفية من هذه الحصانة وجعلها في متناول المستوطنين، وجهت في سنة 1833م

مذكرة لوكيل أوقاف مكة والمدينة تتضمن واحدا وخمسين سؤالاً، تدور حول تاريخ هذه الأوقاف ووضعيتها وشروط التصرف فيها، غير أن إجابة الوكيل كانت في غير ما تريده السلطات الفرنسية، لذلك قامت بتوجيه نفس الأسئلة إلى مفتش الجزائر الذي جاء في رده بأن ملكية الأراضي الموقوفة تبقى بيد صاحب الوقف وورثته، وبالتالي لا يجوز التصرف في هذه الأملاك من الناحية الشرعية⁷³.

4.3- نتائج قرار 18 سبتمبر 1835م على أوقاف الحرمين الشريفين:

ويذكر "لنتوندون" في تقريره الذي رفعه للسلطات الإستعمارية بعد إصدار القرار بقوله: في هذه الفترة التي أوكلت لي مهمة مراجعة حسابات السيد "مصطفى بوضربة" وكيل الحرمين الذي اتهم من قبل المفتي بتسييره الكارثي لمؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، فقد قمت بالتحقيق في المداخل والمصاريف التي قام بها هذا الموظف خلال التسعة أشهر الأخيرة⁷⁴.

ويضيف "لنتوندون" حول إتهام وكيل أوقاف الحرمين الشريفين "مصطفى بوضربة" حيث يقول بأنه: قد كانت الخزينة يوم قدومي فارغة تقريبا بسبب الوكيل مما أدى هذا الأمر إلى إثبات صحة التهم التي اتهم بها، ولما كان لزاما تقديم الصدقة أسبوعيا لـ 1300 فقير خاصة وأنها أصبحت مصدر رزقهم الوحيد، هنا قمت بالتدخل في تسيير المؤسسة نظرا للوضع المزري والخطير الذي أصبحت عليه الإدارة، فكانت آخر وسيلة عندي أن قمت بطرد ثلاثة عملاء للوكيل الذين أشتهرو بتسييرهم السيئ وولائهم التام للوكيل، وقد إدعى هذا الأخير بأنه بعد عزل الوكيل وموظفيه إرتفعت مداخل الشهر الأول حيث بلغت حدا لم تصل إليه الإدارة القديمة مطلقا⁷⁵.

وقد جاء في تقرير آخر صدر عن وزارة الحربية الفرنسية بأنه تم مراجعة حسابات "مصطفى بوضربة" وكيل أوقاف مكة والمدينة من 1832-1836م، وأثبتت عدم دقة الحسابات والإختلاس والفوضى التي كانت تتخبط فيها إدارته، والتي أدت لإنتشار الفقر وبالتالي تم تخفيض راتب الوكيل من 5000 إلى 3000 فرنك فرنسي وهو نصف الراتب تقريبا الذي كان يتقاضاه هذا الأخير⁷⁶، وقد إدعت الإدارة الإستعمارية بأن هذا الأخير تمكن من إختلاس مبلغ قدره 275469 فرنك فرنسي لحسابه الخاص⁷⁷.

وقد لوحظ هذا الإختلاس من خلال فائض الخزينة الذي إستمر في الإنخفاض من سنة إلى أخرى ففي سنة 1830م كان الفائض يقدر بـ 71703 فرنك فرنسي، وإنخفض في سنة 1831م إلى 19003 فرنك فرنسي، ثم إستمر في الإنخفاض ليصل إلى 11047 فرنك في سنة 1832م، وفي سنة 1833م إنخفض إلى 680 فرنك، وفي سنة 1834م و1835م لم يبق من عائدات هذه المؤسسة سوى مبلغ بسيط، ونتيجة لقرار سبتمبر 1835م، والتحريات الدقيقة التي قامت بها الإدارة الإستعمارية إتجاه مداخل ومصاريف الحرمين الشريفين تم التوصل إلى وجود ناقص يقدر بـ 120.50 فرنك فرنسي سنة 1835م، ولا بد من الإشارة إلى أن إنخفاض مداخل مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين وغيرها من مؤسسات الأوقاف الأخرى إنما يعود بالدرجة الأولى إلى سوء حالة المباني نتيجة الإستيلاء على أوقافها وعدم صيانتها من قبل السلطات الإستعمارية، وقلة مدخولها نتيجة تهديمها وتخريبها، وقد اتهم "مصطفى بوضربة" كذلك بأن هذه المحلات التجارية المسجلة في الدفاتر الخاصة بالمؤسسة لم تكن مشغولة وبدون مدخول، بل كانت مؤجرة لصالح الوكيل، وأن بعضها مستغل من قبل أهل وأصدقاء الوكيل وبدون أجر⁷⁸، ويضيف "سعد الله" بأن الإدارة الإستعمارية الفرنسية تمكنت من عزل "مصطفى بوضربة" وتعيين مكانه "حفيظ خوجة" الذي كان موظفا في إدارة الأوقاف، ولا بد من الإشارة إلى أن عزل "مصطفى بوضربة"

كان له علاقة بإبن أخيه "أحمد بوضربة" الذي إنضم للأمير عبد القادر وعلى كل حال فإن "مصطفى" قد إنتهى به الحال في طنجة حيث هاجر وتوفي⁷⁹.

ويذكر "سعيدوني" بأنه منذ أن تدخلت سلطات الإستعمار الفرنسي في تسيير مؤسسات الأوقاف سنة 1837م عرفت نوعا من التراجع والتدهور في عدد أملاكها⁸⁰، وقد قامت الإدارة الفرنسية بإحصاء وتحديد أملاك المؤسسات الوقفية لسنتي 1830 و1837م وتم تقدير عدد أملاكها عما لا يقل عن ألفين، منها 1558 وقفا خيريا ذات دخل سنوي قدر عشية الإحتلال بـ 43222.70 فرنكا⁸¹، ويضيف "دوفو" بأنه سرعان ما تقلص عدد أوقافها بعد خمسة سنوات من الإحتلال إلى 952 مؤسسة بسبب عمليات الإستيلاء الفرنسي عليها وتهديم بعضها وتم تحويل البعض الآخر عن الأغراض التي خصصت من أجلها مما أدى إلى تراجع عائداته⁸²، وهذا ما يظهر من خلال أحد التقارير الفرنسية من أن عدد أوقاف الحرمين الشريفين بلغ سنة 1837م 952 وقف، أما بالنسبة لعنائها فقد قدر بـ 381 عناء، وقد قدرت الأوقاف المستغلة لصالح الإدارة الفرنسية بـ 81 وقف وقد قدر مجموعها بـ 1414 وقف⁸³.

وقد لاحظ السيد "جافير دومنوا" في تقرير يعود لسنة 1837م أن عدد الفقراء والمحتاجين قد تزايد بمدينة الجزائر وفاق الألفين ويظهر عليهم البؤس والحرمان، وعليهم ثياب بالية كانوا يملؤون الشوارع، وأضاف أنه قد تزايد عددهم بشكل كبير بسبب الإجراءات التي إتخذت إتجاه الأوقاف الإسلامية وأن البعض منهم كان يعيش ويقتات من صدقات الحرمين الشريفين، خاصة منهم من كان يتقاضى راتبا مقابل الأعمال التي كان يقوم بها بالمؤسسات الدينية التي هدمت أو عطلت أو ألحقت بالإدارة العسكرية كالوكلاء والأئمة والمدرسين⁸⁴.

5.3- نتائج مرسومي 31 أكتوبر 1838م و 21 أوت 1839م على أوقاف الحرمين:

ومن الناحية النظرية فإن كل الشؤون المتعلقة بالتعليم والعدل والديانة كانت من إختصاص مكتب المراقبة، وقد برر السيد "أوميرا" أيضا هذا الوضع المؤقت للوكلاء على المساجد وما إليها، مما يسمى بالأوقاف الخاصة، فقال إن مصلحة أملاك الدولة كان من السهل عليها أن تتعامل مع بعض الوكلاء الذين أصبحوا موظفين مأجورين عندها على أوقاف مكة والمدينة وبيت المال... الخ⁸⁵، ولم تكنفي الإدارة الإستعمارية بذلك بل قامت بإصدار قرار في 7 مارس 1840م ينص على توزيع المساعدات على الفقراء المسلمين من إختصاص إدارة الداخلية، فهي التي أصبحت تشرف على ذلك بدل مصلحة أملاك الدولة، ومعلوم أن مصدر هذه المساعدات هو أوقاف مكة والمدينة، ويقول السيد "أوميرا" إن صدور هذا القرار كان بردا وسلاما على قلب إدارة أملاك الدولة رغم أنها هي التي كانت تسيطر على كل مداخل الوقف بأنواعه⁸⁶.

6.3- نتائج قرار 23 مارس 1843م على أوقاف الحرمين الشريفين:

لقد كانت ميزانية الأوقاف الإسلامية ولا سيما أوقاف مكة والمدينة كبيرة يسيل لها لعاب الطامعين، فأمر "بيجو" بهذا القرار الصادر في 23 مارس 1843م، بضم هذه الأوقاف إلى إدارة "الدومين" لكي تكون تحت سيطرة موظف فرنسي سام، ولم يكن الهدف من ضم الأوقاف ماديا فقط بل كان أيضا سياسيا ذلك أن قطاعا كبيرا من العلماء ورجال الدين والمتقنين كانوا يعيشون من الأوقاف وبعيدين عن أعين السلطة في تفكيرهم وتصوراتهم للحياة، وبعبارة أخرى فقد كانت مؤسسات الأوقاف خلايا سياسية وثقافية ودينية وقلاعا تضم أصحاب الرأي المعادي للفرنسيين، فكان قرار "بيجو" بضم الأوقاف بما فيها أوقاف الحرمين الشريفين إلى أملاك الدولة يخدم هدفين

معا أحدهما إقتصادي وهو الزيادة في رصيد الميزانية الفرنسية، والآخر سياسي وهو السيطرة على أصحاب الرأي المضاد للوجود الفرنسي⁸⁷. ويذكر "أوميرا" بأن قرار 1843م لم يكن في حقيقة الأمر سوى مصادرة لأوقاف الحرمين الشريفين إلى الدومان الفرنسي، والتي صرح بضمها لأول مرة في قرار 8 سبتمبر 1830م والذي أجل بدوره إلى ثلاثة أشهر بعد إحتجاج العلماء وأئمة المساجد وكلاء مكة والمدينة⁸⁸، ونتيجة لهذا القرار فقد الجزائريون أهم مورد إقتصادي لأن إستيلاء الإدارة الإستعمارية الفرنسية على أوقاف الحرمين الشريفين، لا يعني فقط ضربة قاضية للمساعدات الإجتماعية، ولكنه كان أيضا ضربة مؤلمة للمجتمع كله إذ كان ذلك يعني حرمانه من موارد كان يعيش عليها الآلاف من الجزائريين⁸⁹. ولم تكتف الإدارة الفرنسية بالسيطرة التامة على إدارة مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين وربط ميزانيتها بميزانية الإدارة الفرنسية، بل إتجهت إلى القضاء النهائي على ما يسمى بالوقف الإسلامي، فقامت بإصدار أمرية 1 أكتوبر 1844م التي تنص في مادتها الثالثة على إدخال الأوقاف في إطار المعاملات العقارية الفرنسية وجعلها قابلة للبيع والشراء وكل أنواع التصرف الأخرى وبالتالي خرق القاعدة الشرعية التي تنص على أن الوقف لا يباع ولا يوهب ولا يورث⁹⁰، وهذا ما سمح للأوروبيين بالإستيلاء على أراضي الوقف التي كانت تشكل نصف الأراضي الزراعية الواقعة بضواحي المدن الجزائرية الكبرى⁹¹.

II- الطريقة والأدوات :

الجدول-1:- جدول يوضح عدد الأملاك الوقفية التي كانت تابعة للحرمين الشريفين

حسب تقارير مختلفة⁹²

المذكرة تقرير الرسالة	تقرير "جانتي دو بوسي"	مذكرة "دوفو"	تقرير لوحة المؤسسات الفرنسية	تقرير مصلحة الدومان بالجزائر "جيراردان"	رسالة موجهة إلى المدير المالي بلوندال 1837	تقرير 9/1 1837
الأملاك	1373	1558	1419 ملكا	1400 ملكا	1230 ملكا	1414

المصدر: فارس مسدور، (2008)، ص208.

الجدول-2:- أملاك الحرمين الشريفين سنة 1837م⁹³:

نوع العقار	عدد العقارات	وارداتها بالفرنك والسنتيم
المنازل	695	773 فرنك و 10 سنتيم
المحلات	190	7.512 فرنك و 55 سنتيم
الأملاك الريفية	65	2.916 فرنك و 10 سنتيم
عناء الأرياف	128	2.932 فرنك و 98 سنتيم
عناء الحوانيت	73	536 فرنك و 80 سنتيم
عناء المنازل	139	16.664 فرنك و 80 سنتيم
مجموع أوقاف الحرمين	1230	110.336 فرنك و 33 سنتيم

III- النتائج ومناقشتها :

من خلال الجدول-2- نلاحظ ضخامة أوقاف الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في بداية الإحتلال الفرنسي للجزائر، وقد أثبتت الكثير من المصادر والوثائق الأرشيفية بأن مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين كانت تحتل المرتبة الأولى مقارنة بالمؤسسات الخيرية الأخرى⁹⁴، وإن الإختلاف المتواجد بين المؤرخين حول عدد أملاك الحرمين الشريفين في السنوات الأولى للإحتلال يرجع إلى أن الكتاب الفرنسيين لم يتفقوا حول عدد معين بل إن الأرقام كانت تتراوح ما بين 1230 إلى 1558 ملكية، والسبب في ذلك يعود إلى الأسلوب الذي إنتهجه الفرنسيين للقضاء على هذه المؤسسة لخدمة مصالحه الإستعمارية، مما إنعكس هذا الأمر على مداخيل أوقاف الحرمين الشريفين وهذا ما أدى إلى تراجعها وإنخفاضها، ويعود هذا التراجع بالدرجة الأولى إلى سوء حالة المباني نتيجة الإستيلاء على أوقافها وعدم صيانتها من قبل السلطات الإستعمارية، وقلة مدخولها نتيجة تدهورها وتخريبها.

يذكر الكثير من المؤرخين بأن عدد الأملاك المحبسة على الحرمين الشريفين بمدينة الجزائر وفحصها عشية الإحتلال من 1830م قد بلغ 1558 وقف ذات مردود سنوي يناهز عن 43222.70 فرنك⁹⁵، إلا أن "دوفو" أضاف قائلاً « بأنه على الرغم من من كثرة عددها وضخامة عائداتها إلى أنه سرعان ما تقلص عددها بعد خمسة سنوات من الإحتلال إلى 952 مؤسسة بسبب عمليات الإستيلاء الفرنسي عليها وهدم بعضها وتحويل البعض الآخر عن الأغراض التي خصصت من أجلها مما أدى إلى تراجع عائداتها⁹⁶.

أما الجدول-2- فقد قدر مجموع الأملاك العقارية لمؤسسة أوقاف الحرمين بـ1230 وقف أما مجموع عائداتها قدر بـ 110.336 فرنك و33 سنتيم وبالتالي فإن السياسة الإستعمارية الفرنسية إتجاه أوقاف الحرمين الشريفين أدت إلى إنخفاضها فتراجعت عائداتها ونفقاتها، ولكن في حقيقة الأمر فإن هذا التراجع يعود إلى أن فرنسا قامت بتهديم عدد كبير من الممتلكات التابعة للحرمين الشريفين، وأن هذه المداخيل لم تكن تتفق على الأغراض التي أنشأت من أجلها وإنما يتم إنفاقها على المصالح الفرنسية.

IV- الخاتمة:

وما يمكن استخلاصه بالنسبة للأوقاف خلال الفترة الإستعمارية، أنها مثلت مرحلة إنحسار في تاريخ مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين، كما جسدت الإدارة الإستعمارية الفرنسية سياستها إتجاه قطاع الأوقاف القائمة على التصفية والمصادرة والإقصاء وخدمة المصالح الإستعمارية، ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها:

- أن المحاولات الأولى من طرف المستعمر الفرنسي لضم مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين إلى مصلحة أملاك الدولة الفرنسية قوليت بإستنكار وسخط كبير من طرف رجال الدين والعلماء أعيان مدينة الجزائر وأعيان المدن الأخرى.

- تمكنت الإدارة الإستعمارية الفرنسية من مصادرة بعض أوقاف الحرمين الشريفين في بداية الإحتلال بإعتبار أن الموقوف عليه عنصر أجنبي، وبالتالي فإن فرنسا تمكنت من القضاء على الأوقاف ذات الطابع الدولي وهذا ما يظهر من خلال قرار 8 سبتمبر 1830 والذي تم تأجيله إلى 7 ديسمبر 1830م.

- تمكنت لإدارة الإستعمارية الفرنسية من إتهام الوكلاء وموظفي الحرمين الشريفين بالإختلاس وعدم النزاهة والأمانة، وبمحض قرار 1835م تمكنت من طرد وكيل الحرمين الشريفين "مصطفى بوضربة" وعدة موظفين يتمتعون بالنزاهة والأمانة وتم إستبدالهم بموظفين يتمتعون بإخلاص منقطع النظير لفرنسا مما إنعكس هذا الأمر على الجزائريين فانتشر الفقر والبطالة.

- تمكنت الإدارة الإستعمارية بمحض قرار 23 مارس 1843م من تصفية أوقاف الحرمين الشريفين وأصبحت تحت تصرف الإدارة الإستعمارية الفرنسية، وباعتبار أنها تشكل إحدى العوائق التي حالت دون تطور الإستعمار الفرنسي بالجزائر الذي يقوم على مبدأ تشجيع إنتقال الأملاك من أيدي الجزائريين إلى المعمرين.

- تمكنت السلطات الإستعمارية الفرنسية من التخلص من مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين وتم إستبداله بنظام المساعدات الخيرية والذي يتكون من أربعة مؤسسات: أوقاف الحرمين، وأوقاف سبل الخيرات، وأوقاف الأندلسيين، وأوقاف بيت المال، ولكنه في حقيقة الأمر فإن نظام المساعدات الخيرية يعتمد على مداخيل أوقاف الحرمين الشريفين بالدرجة الأولى، ولكنه لم يبقى في سنة 1854م سوى قسم واحد من هذه المؤسسات وهو قسم بيت المال، الذي أصبح يتكفل فقط بتصفية تركات المسلمين، وهذا ما يؤكد تصفية أوقاف الحرمين الشريفين قبل سنة 1854م.

ومن بين التوصيات ضرورة تطوير البحث العلمي في الجامعات ومراكز الأرشيف من خلال البحث في وثائق الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين، التي مازال الكثير منها لم يستغل لأنها تحتاج إلى فريق كامل من الباحثين، خاصة وأن أوقاف الحرمين الشريفين تمثل صورة الجزائر من الناحية السياسية في العالم الإسلامي لما قدمته من خدمات إجتماعية وثقافية.

المراجع

1) (P-Intendant, M. (1837). Rapport sur l'administration des corporation religieuses à Monsieur l'Intendant Civil Alger, F80/1082, Aix en province: A.O.M. p12 et

2) (Nacereddine Saidouni, (2007), le waqf en Algérie a l'époque ottoman, série de livres 4, Koweït: Kuwait Awqaf Public Foundation, p101.

3) - محمد زاهي، (2014-2015)، الأوقاف في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية 1830-1870، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، الجزائر: جامعة سيدي بلعباس، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، ص23.

4) - عائشة غطاس وآخرون، (2007)، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، ص243.

5) - عبد الكريم بوحميده، (2018)، نشأة وتطور نظام إدارة الوقف في الجزائر أثناء الحكم العثماني، مجلة الحوار الفكري، عدد 15، مجلد 13، مخبر الدراسات الإفريقية جامعة أحمد درارية، ص772.

6) - شهرزاد شلبي، (2018)، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني المؤسسات المالية نموذجاً، أطروحة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، الجزائر: جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية العلوم الإنسانية، ص118.

7) - الأرشيف الوطني الجزائر، المجموعة الوطنية الجزائرية، مجموعة رقم 3205، ملف 2، وثيقة 37.

8) - الأرشيف الوطني الجزائر، المجموعة الوطنية الجزائرية، مجموعة رقم 3205، ملف 2، وثيقة 8.

9) (Genty De Bussy, P. (1839) , de l'établissement des français dans la régence d'Alger et des moyens d'en assurer la propriété , paris: Typographie de Firmin didot frères, p 343.

10) (Albert Devoux, (1862) ,Notice sur les corporation religieuse d'Alger accompagnée de documents authentique et inédite, Alger: Typographie Bastide, p5

11) - ناصر الدين سعيدوني، (1986)، دراسات في الملكية العقارية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986م، ص85.

- (12)-Albert Devoulx, (1859-1860), Notes historique sur les mosquées est autres édifices religieux d'Alger, Revue Africaine, N°4, Année, p471.
- (13)-سعيدونى ناصر الدين (2001)، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، لبنان: دار الغرب الإسلامى، صص239-240.
- (14)- (Albert Devoulx, (1862), Notice ..., Op.cit,p5
- (15)- فارس مسدور، كمال منصورى، (2008)، «الأوقاف الجزائرية نظرة بين الماضى والحاضر»، مجلة أوقاف، ع 15، سنة8، ذو القعدة 1429هـ، نوفمبر2008م، ص73.
- (16)- أبو القاسم سعد الله، (1998)، تاريخ الجزائر الثقافى 1830-1954م، ج5، ط1، بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامى، ص158.
- (17)-Pierre Genty De Bussy, Op.cit, pp339-340.
- (18)- أبو القاسم سعد الله، (1998)، تاريخ الجزائر الثقافى1830-1500م، ج1، ط1، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامى، ص238.
- (19)- (Albert Devoulx, (1862), Notice ..., op-cit, p5.
- (20)- عبد الرحمن بن محمد الجليلى، (1994)، تاريخ الجزائر العام، ج4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص71.
- (21)- المرجع نفسه، صص57-72.
- (22)- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج1، المرجع السابق، ص239.
- 23- Devoulx. A, (1863). les edifices religieux de l'ancien Alger, Revue Africaine, N°7, p183.
- 24 - بالمهدى علي بشير (2005)، السياسة العقارية الإستيطانية الفرنسية إتجاه الوقف أو الحبوس في الجزائر، أعمال الملتقى الوطنى الأول حول العقار في الجزائر إبان الإحتلال الفرنسى (1830-1962)، 20-21 نوفمبر2005، معسكر. الجزائر: منشورات وزارة المجاهدين، ص211.
- 25 - Bulletin officiel de l'Algérie, (1830-1834), p10.
- 26 - بالمهدى علي بشير: المرجع السابق، ص212.
- 27 - Bulletin officiel de l'Algérie, Op.cit, p10.
- 28 - بالمهدى علي بشير: المرجع السابق، ص212.
- 29 - سعد الله أبو القاسم (1992)، الحركة الوطنية الجزائرية، ج1، لبنان: دار الغرب الإسلامى، ص75.
- 30 - Bulletin officiel de l'Algérie, Op.cit, p10.
- 31 - Devoulx. A, (1863) , les edifices... , op.cit, 183.
- 32- Busson De Janssen. G, (1950) , Contribution à l'étude des habous publics algériens, Alger: Travail dactylographie, p5.
- 33- Gouvernement General de l'Algérie, (1856), Recueil des actes du Gouvernement de l'Algérie, 1830-1854, Alger: Imprimerie du Gouvernement, p5.
- 34 - بالمهدى علي بشير: المرجع السابق، ص213.
- 35- عاشور موسى (2005)، أساليب الإستعمار الفرنسى في الإستيلاء على الأوقاف، أعمال الملتقى الوطنى الأول حول العقار في الجزائر إبان الإحتلال الفرنسى (1830-1862)، 20-21 نوفمبر2005، معسكر. الجزائر: منشورات وزارة المجاهدين، ص78.
- 36 - سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص162.
- 37 - بالمهدى علي بشير: المرجع السابق، ص214.
- 38- Girault. A, (1904), Principes de colonisation et de législation colonial, éd. 2, Paris,p580.
- 39- Busson De Janssen. G, op-cit, p7.
- 40- Ibid, p7.
- 41 - بن عون محمد الحاكم (2017)، مسألة الوقف في الجزائر أثناء الإحتلال الفرنسى، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، عدد13، قسم العلوم الإنسانية، ص223.
- 42- كوديد سفيان (2015)، الدور التكافلى لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، عدد13، ص190.
- 43 - حيمر صالح (2013)، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر بداية الإحتلال (1830-1840)، دورية كان التاريخية، عدد22، ديسمبر2013، ص127.
- 44- Devoulx, A. (1863) , les edifices..., op.cit, pp. 185-186.
- 45- Busson De Janssen. G, op-cit, p8.
- 46- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص168.
- 47 - بالمهدى علي بشير: المرجع السابق، ص216.
- 48- Devoulx. A, (1863) ,les edifices..., op.cit, p183.
- 49- Busson De Janssen. G, op-cit,pp5-7.
- 50 - حيمر صالح: المرجع السابق، ص125.

- 51- بقطاش خديجة (1977)، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر(1830-1871)، القاهرة: دار حلب، ص23.
- 52 - كنتور رابح (2001-2002)، أوقاف البلدية وفحصها(1791-1873)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، الجزائر: جامعة الجزائر، قسم التاريخ، ص67.
- 53- Tableau français (1838), Tableau de la situation des établissements français dans l'Algérie, paris: l'imprimerie impériale, pp224-227.
- 54- Ibid, p222.
- 55- كنتور رابح: المرجع السابق، ص73.
- 56- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص162.
- 57- Tableau français, Op-cit, p221.
- 58- Ibid, p36.
- 59 - كنتور رابح: المرجع السابق، ص70.
- 60 - التميمي عبد الجليل(1972)، بحوث ووثائق في التاريخ المغربي الجزائر وتونس وليبيا(1816-1871)، تونس: الدار التونسية للنشر، ص147.
- 61- بقطاش خديجة، المرجع السابق، ص28.
- 62- Baron pichon, (1833), Alger sous la domination française son état présent et son avenir, paris: imprimerie de jberbes dépôt aine, pp242-245.
- 63- Ibid, pp346-355.
- 64- Clauzel Bertrand, (1831), Observation du Général Clauzel sur Quelques Actes de son Commandement à Alger, Paris :impri-merie de Henri dupy, pp107-108.
- 65- Pellissie. D. R, (1854) ,Annales algériennes. paris: Edition librairie militaire,p122.
- 66- Busson De Janssen. G, op-cit, pp5-7.
- 67- عاشور موسى، المرجع السابق، ص77.
- 68- بقطاش خديجة، المرجع السابق، ص25.
- 69- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص163.
- 70- قداش محفوظ (2008)، جزائر الجزائريين "تاريخ الجزائر (1830-1954)، الجزائر: منشورات ANEP، ص37.
- 71- نادية إبراهيمي، (1996)، الوقف وعلاقته بنظام الأموال في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العقود والمسؤولية، الجزائر: جامعة ابن عكنون، معهد الحقوق والعلوم الإدارية، ص29.
- 72- Tableau français, Op-cit, p221.
- 73- مياسي إبراهيم (2001)، الإستيطان الفرنسي في الجزائر، مجلة المصادر، عدد5، ص115.
- 74- l'Intendant, M. Op-cit, pp1-2.
- 75 - Ibid, p1-6.
- 76- Ministère de la guerre. (avril 1837) , notes confidentielle adressée par le mouftée Maliki d'Alger au chef de la Division, F80/1672, aix en province: A.O.M, pp1-6.
- 77- Pellissie D. R, op-cit, pp123-124.
- 78- نادية إبراهيمي، المرجع السابق، ص28.
- 79- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص162.
- 80- Saidouni Nacerddine, op-cit, p64.
- 81 - سعديوني ناصر الدين، دراسات تاريخية...، المرجع السابق، ص191.
- 82- Devoulx. A, (1860) , Notes historiques sur les mosquées et autres édifices religieux, Revue Africaine , N°4, p 471.
- 83- l'Intendant, M. op-cit, p11
- 84- l'Intendant, M. op-cit, pp8-9.
- 85- أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص166.
- 86- Aumerat, J. (1899) , Le bureau de bienfaisance musulman, Revue Africaine , N°43, p194.
- 87 - سعد الله أبو القاسم، (2007)، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، الجزائر: دار البصائر. ص ص 12-13.
- 88- Aumerat, J. (1899). Le bureau... op.cit, p 190.
- 89- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر...، ج5، المرجع السابق، ص171.
- 90- رمول خالد (2006)، الإطار القانوني والتنظيمي للأماكن الوقفية في الجزائر، الجزائر: دار هومة، ص ص 15-16.

- ⁹¹ - مهدي محمود أحمد (2003)، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، الكويت- جدة: الأمانة العامة للأوقاف و المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ص34.
- ⁹² - فارس مسدور (2008)، الأوقاف الجزائرية بين الإندثار والإستثمار، مجلة علوم الإقتصاد والتسيير التجارة، المجلد 12، عدد3، ص 208.
- ⁹³-Blondel. M, (7 mars 1837). Des états de consistance des immeubles appartenant à la Mecque et médina, boîte F80/ 1632 aix en province: A.O.M.pp1-10.
- ⁹⁴ -l'Intendant, M. op-cit.p12.
- ⁹⁵ - ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية..، المرجع السابق، صص239-240.
- ⁹⁶ - Devoulx. A, Notes Historiques ...», op.cit, 1860, p471.